

نهاية الدراية

[530] (التصنيف) وكان المصنف هو: الكتاب المؤلف، المرتب على عناوين وأبواب، رواه الراوي بلا واسطة، أو مع الواسطة، ولو من أصل من الاصول. والكتاب أيضا أعم من ذلك على ما يظهر لي. وكثيرا ما يقال له كتاب يراد أصلا، باعتبار أنه من الكتب التي يعول عليها، ويرجع إليها، ويؤخذ منها، كما لحمد بن عثمان الناب (1) وحفص بن غياث (2)، وجماعات يروون عنهم الاجلاء، كابن أبي عمير (3) وأمثاله. وقال الشيخ رحمه الله في ترجمة حريز بن عبد الله: (إن له كتبا، منها كتاب الصلاة، وكتاب الزكاة، وكتاب النوادر)، قال: (وتعد كلها في الاصول) (4). وربما كانت لاهل الاصول كتب، كما كان لابان بن تغلب (5)، هو من اهل الاصول، له أصل، وله أيضا كتاب الفضائل (6) كما لو كان لابان بن عثمان أصل وله كتاب (7) في المبدأ والمبعث. فالكتاب شئ والاصل شئ آخر، وربما أطلق أحدهما على الآخر باعتبار بعض الوجوه كما عرفت. ولكن لا كلام إن للاصحاب كتبا غير الاصول، ولا تعد في الاصول أيضا، وهي كثيرة لا تكاد تحصر كما عرفت. وبالجمله، المصنفات التي ذكروها لاصحاب الائمة الاثنى عشر لا تنحصر، وكذلك وبالجمله، المصنفات التي ذكروها لاصحاب الائمة الاثنى عشر لا تنحصر، وكذلك (1) كذا في الفهرست: 60 / 230 وفي المتن: (النائب). (2) الفهرست: 61 / 232. (3) الفهرست: 142 / 607. (4) الفهرست: 62 / 239. (5) الفهرست: 17 / 51. (6) كذا في الفهرست وفي المتن: (الفاضل). (7) الفهرست: 18 / 52.
